



سياسات / وزارة الصحة

رمز السياسة:					اسم السياسة : فرض الغرامات المالية على المورد في حال
MOH	POL	D	SP	07	أخل بتنفيذ ما التزم به في قرارات الإحالة لعطاءات الإعاشة.
الطبعة : الثانية.					عدد الصفحات : 3

الوحدة التنظيمية: مديرية الخدمات الفندقية		
الجهة المعنية بتنفيذ السياسة : قسم الأرزاق.		
الإعداد :	التوقيع:	تاريخ الإعداد:
القسم / اللجنة : لجنة إعداد السياسات - مديرية الخدمات الفندقية.	م. سناء النوباني السيد خالد مطر السيد جهاد علاء الدين الفاضلة مها النحاس م. خولة المحيسن	2023/06/20م
التدقيق والمراجعة من قبل مدير الجهة المعدة:	التوقيع:	تاريخ التدقيق:
مديرية الخدمات الفندقية	الصيدلانية ريم الهبابة	07 / 10 / 2023
التدقيق من ناحية ضبط الجودة: مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة	التوقيع:	تاريخ تدقيق ضبط الجودة:
الاعتماد : الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية	التوقيع:	تاريخ الاعتماد:
	مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة	08 / 10 / 2023
	السياسات والإجراءات	09 / 10 / 2023



تتم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد اخر طبعة :		
رقم الطبعة	تاريخ الاعتماد	مبررات مراجعة السياسة
2	/ /	صدور نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.





سياسات / وزارة الصحة

رمز السياسة:					اسم السياسة : فرض الغرامات المالية على المورد في حال
MOH	POL	D	SP	07	أخل بتنفيذ ما التزم به في قرارات الإحالة لعطاءات الإعاشة.
الطبعة : الثانية.					عدد الصفحات : 3

موضوع السياسة :

تلتزم لجان الاستلام بالتنسيق بفرض الغرامات المالية على المورد في حال أخل بتنفيذ ما التزم به في قرار الإحالة الخاصة بعطاءات الإعاشة وتقوم مديرية الخدمات الفندقية بإحتساب قيمة الغرامة والإيعاز بحسمها من مستحقات المتعهد.

الفئات المستهدفة :

المواقع المستفيدة المشمولة بعطاءات الإعاشة في وزارة الصحة.

الهدف من السياسة :

ضمان استمرارية توفير مواد الإعاشة للمواقع المستفيدة المشمولة بعطاءات الإعاشة والتأكد من تطبيق الاجراءات المالية المتخذة اتجاه الموردين لضمان التزامهم بتنفيذ ما ورد في قرار الإحالة ولمنع تأخر الإجراء أو الإمتناع عن تنفيذه وذلك حفاظاً على الأموال العامة ومنع الهدر.

التعريفات :

1. لجنة استلام الأرزاق : اللجنة التي تشكل من قبل مدير الموقع المستفيد وموقعة من عطوفة الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية وتتألف من ثلاثة موظفين على الأقل برئاسة أخصائي التغذية في الموقع ومندوب من قسم المحاسبة ومندوب من التمريض ومراقب صحة عامة ومهمتها فحص المواد والتأكد من مطابقة المواد الموردة للشروط المقررة في العقد من حيث النوعية والمواصفات والكمية ومكان وموعد التوريد ثم تنظيم ضبط تسلم بالمواد الموردة مع بيان قبول المواد أو رفضها في حال مخالفتها المواصفات والشروط المقررة.
2. المواقع المستفيدة : المستشفيات الحكومية، مديريات الصحة - المراكز الصحية النائية التابعة لها، ووحدة كلية رفيعة الاسلمية.
3. مواد الإعاشة : المواد الأولية لتجهيز الوجبات الغذائية.
4. المديرية : مديرية الخدمات الفندقية.

المسؤوليات :

1. لجان الاستلام في المواقع المستفيدة.
2. قسم الأرزاق - مديرية الخدمات الفندقية.

MASTER COPY



سياسات / وزارة الصحة

رمز السياسة:					اسم السياسة : فرض الغرامات المالية على المورد في حال
MOH	POL	D	SP	07	أخل بتنفيذ ما التزم به في قرارات الإحالة لعطاءات الإعاشة.
الطبعة : الثانية.					عدد الصفحات : 3

الإجراءات :

1. يقوم الموظف المكلف من قسم الأرزاق في المديرية بتحضير كتاب تشكيل اللجنة ورفعها للتوقيع من عطفة الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية ، ويعاد تشكيلها كل ستة أشهر وفي حال الحاجة إلى إعادة تشكيل اللجنة قبل إنقضاء الستة أشهر بيان الأسباب.
2. تقوم لجنة الاستلام في المواقع المستفيدة برفع تقرير إلى المديرية في الحالات التالية :
 - 3.1. مخالفة المتعهد أي بند من بنود قرار الإحالة للعطاء النافذ.
 - 3.2. تأخر المتعهد في التوريد أو عدم التوريد للمواد المطلوبة.
 - 3.3. مخالفة المواد الموردة للمواصفات الواردة في قرار الإحالة النافذ.
 - 3.4. عدم صلاحية المواد الموردة للاستهلاك البشري وذلك بناءً على تقرير صادر عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء.
4. يتم رفع كتاب بالمخالفة موقع من مدير الموقع المستفيد إلى المديرية مرفق بتقرير لجنة الاستلام وقائمة غذاء موقعة من أعضاء لجنة الاستلام.
5. يقوم الموظف المكلف في قسم الأرزاق بدراسة التسيبات التي تصدر من المواقع المستفيدة ثم تجهيز قرار التغريم حسب التسلسل الوارد في بنود قرار الإحالة ورفعها للتوقيع من معالي وزير الصحة.
6. يقوم الموظف المكلف بإرفاق قرار التغريم مع فاتورة المتعهد ورفعها لمديرية النفقات والعقود بموجب كتاب رسمي ليتم حسم القيمة من مستحقات المورد حسب الأصول.
7. تحفظ قرارات التغريم في ملف المخالفات والغرامات / للمتعهد ويتم إرسال صورة عن قرار التغريم إلى دائرة المشتريات الحكومية لإتخاذ الإجراء المناسب بحقه.

مؤشرات الأداء :

لا يوجد.

المراجع :

1. نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

MASTER COPY